

تفسير أبي حمزة الثمالي

[236] أقم الصلوة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرأان الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا (78) 186 - [الصدوق] أبي (رحمه الله) قال: حدثنا سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب قال: حدثنا هشام بن سالم، عن أبي حمزة، عن سعيد بن المسيب (1) قال: سألت علي بن الحسين (عليهما السلام) فقلت له: متى فرضت الصلاة على المسلمين على ما هم اليوم عليه ؟ قال: فقال بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوى الإسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين الجهاد زاد رسول الله (صلى الله عليه وآله) في الصلاة سبع ركعات: في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة وفي العشاء الآخرة ركعتين، وأقر الفجر على ما فرضت بمكة لتعجيل عروج ملائكة الليل إلى السماء ولتعجيل نزول ملائكة النهار إلى الأرض، فكان ملائكة النهار وملائكة الليل يشهدون مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) صلاة الفجر، فلذلك قال الله تعالى: * (وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا) * ليشهده المسلمون وليشهده ملائكة النهار وملائكة الليل (2). وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا (80) _____ (1)

سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات، الفقهاء الكبار، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل، وقال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أوسع علما منه. (تقريب التهذيب) (2) علل الشرايع: ج 2، باب (16) العلة التي من أجلها تركت صلاة الفجر على حالها، ح 1، ص 324. في الدر المنثور: ج 4، ص 196: أخرج أحمد والترمذي وصححه، والنسائي وابن ماجه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة في قوله: * (وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا) * قال: تشهد ملائكة الليل وملائكة النهار تجتمع فيها. (*)